

وسطية الإسلام ونبذها للغلو والتطرف

أ.م.د. اياد طه سرحان العجيلي أ.م.د. جبار عبدالوهاب سعود الدليمي

Islamic Mediation and it's Rejection for Exaggeration and Extremism

Phd. Ayad Taha Sarhan Al ajeeili

Phd. Jabar Abdul Wehab So'od Al Dilaimi

The reasons for rising the Exaggeration and Extremism groups are due to the ignorance of it's rank in Islam in addition to that, some of the callers and fundamentalists didn't experience the mediation in it's proper way, where the mediation might be a proper path to please people.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

الحمد لله رب العالمين ، والعاقبة للمتقين ، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين

وبعد :

فإن خير الكلام كلام الله ، وخير الهدي هدي محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وشر الأمور محدثاتها ، وكل بدعة ضلالة .

لقد أمر الله تعالى رسوله الكريم - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بالدعوة إليه بالحكمة والموعظة الحسنة ، قال تعالى : [$z y x w v$ { } ~ يَأْتِي i

$z \Phi$ ⁽¹⁾، ونحن أحوج ما نكون إلى التخلق بهذه الآية والعمل بها ، وأن نحسن عرض الإسلام على الناس .

وإن الحرص على كسب العقول والقلوب ، لا يتأتى إلا بالاعتدال في الخطاب ، والابتعاد عن التطرف ، والمواقف المتشنجة ، وإرغام الآخرين على تبني آراء مسبقة يدين بها هذا الطرف أو ذاك ، وإقصاء من يخافهم الرأي أو الفهم ، ولو كان من ملتهم ودينهم .

واحتج المتطرفون غالباً بنصوص مبتورة ، ومعزولة عن سياقها الصحيح ، وتعصبوا لأقوال بعض السابقين أو المعاصرين من العلماء أو القادة ، وظنّوها هي الحقّ الذي لا محيد عنه ، وضربوا بآراء سائر علماء الأمة عرض الحائط ، فلم يتلّفثوا إليها لا من قريب ولا من بعيد ، مدفوعين بتعصب بغيض ، وتقليد مطلق ، وإتباع أعمى .

وتمسك المتطرفون بنصوص ظنية تحتمل الاختلاف وتعدد الآراء وللعلماء فيها أقوال ، إلا أنهم تمسكوا بأحد هذه الأقوال ونبذوا ما سواها ، وكفروا مخالفينهم ، وأخرجوهم من دين الإسلام .

وكان من نتيجة هذه المواقف المتطرفة تشويه سمعة الإسلام الذي اكتسح بقاع

(١) سورة النحل : الآية ١٢٥ .

الأرض التي لم صلها الفتوحات الإسلامية بالأخلاق السامية الرفيعة ، فاستغل أعداء الإسلام هذه المواقف وراحوا يرمونه بما ليس فيه من تطرف وإرهاب وإقصاء للآخرين وبث للكرهية والتعصب ، فصار اسم الإسلام رديفًا للإرهاب والتطرف ، وما شجع على ذلك أن نفرًا ممن ينتسبون لهذا الدين العظيم أساءوا في تطبيق الإسلام تطبيقًا بعيدًا عن هدي النبي – صلى الله عليه وسلم – .

وما زاد المشكلة تعقيدًا أن أضرار هذا التطرف لم تقتصر على غير المسلمين ، بل طالت المسلمين أنفسهم ، الذين رأوا بأم أعينهم ما جرّه عليهم التطرف من ويلات ، فتحول المتعاطفون إلى معادين ، وصارت الدعوات العلمانية معقد آمال كثيرين لتخفوهم من البطش الذي رافق بعض الدعوات الدينية .

لقد تناسى هؤلاء أنّ الإسلام جاء ليرفع عن الناس الإصر والأغلال ويحررهم من العبودية التي صرنا نراها هذه الأيام تحت غطاء القهر الفكري والعقائدي ، وغابت عنهم حقائق قوله تعالى : [TS R U WV ZX ⁽¹⁾ ، وقوله تعالى : [z { } | ~ مِنْ Z_i ⁽²⁾ ، وقوله تعالى : [S ¨ © « a ¬ ® - Z⁽³⁾ ، وغاب عنهم أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لم يخير بين أمرين إلا اختار أيسرهما ، وأن من أهم القواعد الفقهية في هذا الدين الحنيف : المشقة تجلب التيسير ، ولا ضرر ولا ضرار ، والضرورات تبيح المحظورات ، ودرء المفسدة مقدم على جلب المصلحة إلخ .

إن السعي لتلمس الحق ، والرغبة الصادقة في اتباع الطريق القويم تقتضي سماع آراء الآخرين والتفاعل معها ، وأن الواجب الذي يقتضيه خلق الإسلام هو نبذ الفوقية والاستعلاء على الآخرين ، والغرور وتركيب النفس .

هذه الأسباب هي التي دفعتني للكتابة في هذا الموضوع الذي أسميته (دراسة في وسطية الإسلام ونبذه للغلو والتطرف) ، وعلى الرغم من أن كثيرين سبقوني إلى الكتابة في هذا الموضوع ، إلا أن الذي ميّز ما كتبتّه هو المعاناة التي واجهتني جراء المعاشة

(١) سورة المائدة : الآية ٦ .

(٢) سورة الحج : الآية ٧٨ .

(٣) سورة البقرة : الآية ١٨٩ .

الواقعية اليومية لأجواء التطرف والغلو ، وما نجم عنهما من أضرار ومخاطر يصعب تلافيتها في المستقبل القريب .

فهذا البحث دعوة للتداول ومراجعة النفس ابتغي من ورائها وجه الله تَعَالَى ، والدعوة إلى المنهج الأقوم ، وقد اشتمل هذا البحث على ثلاثة مباحث وخاتمة .

تكلمت في المَبَحَثِ الأوَّلِ عن مفهوم الوسطية في الإسلام .

وخصت المَبَحَثِ الثَّانِي لتعرف بعض مظاهر الوسطية في الإسلام .

وكان المَبَحَثِ الثَّالِثِ عن أسباب التطرف ونتائجه وآثاره .

ختاماً اسأل الله تَعَالَى أن يوفق المسلمين لما يحبه ويرضاه ، ويلهمهم اتباع كتابه ، والعمل بسنة نبيه – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – ، ونبذ الفرقة والتناحر إنه سميع مجيب الدعاء ، وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب ، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

المَبَحَثِ الأوَّلِ

مفهوم الوسطية في الإسلام

إن أهمية تحديد مفهوم الوسطية في الإسلام وتعريفه يتأتى من أهمية الاتفاق على فهم موحد للمصطلح في أي حوار بين طرفين لإزالة أي لبس متوقع ، فضلاً عن أهمية هذا الفهم في إقرار شرعية الوسطية في الإسلام ، في مقابل بعض دعوات الغلو والتطرف التي تحاول إنكار الوسطية ، أو تحريفها ، أو قصرها على العبادات دون العقائد وسائر الممارسات الحياتية والاجتماعية .

وسيشتمل هذا المبحث على المطالب الآتية :

المَطْلَبُ الأوَّلُ : تعريف الوسطية

المَطْلَبُ الثَّانِي : الأصول الشرعية للوسطية

المَطْلَبُ الثَّالِثُ : الفهم المنحرف للوسطية

المطلب الأول تعريف الوسطية

أولاً – الوسطية في اللغة :

الواو والسين والطاء: بناء صحيح يدلّ على العدل والنصف ، وهو أوسطهم حساباً :
إذا كان في واسطة قومه وأرفعهم محلاً^(١) .

والوسطية في اللغة بمعنى التوسيط ، وهو أن يجعل الشيء في الوسط ، ومنه
الإصبع الوسطى ، والوسط : اسم لما بين طرفي الشيء ، وهو المعتدل أو ما بين الجيد
والرديء ، والوسط من كل شيء : أعدله^(٢)
وأوسط الشيء : أفضله وخياره ، وأعدله^(٣) .

قال الراغب : وتارة يُقال لما له طرفان مذمومان^(٤) .

فالوسطية لا تخرج في معناها عن معاني العدل والفضل والخيرية والنصف والبينية
والتوسط بين الطرفين .

ثانياً – الوسطية في الاصطلاح :

مع أن كثيرين كتبوا عن الوسطية في الإسلام بجوانبها المختلفة إلا أنني لم أقف على
تعريف محدد وواضح لمصطلح الوسطية ، والكتابات السابقة اكتفت بوصف الوسطية في
الإسلام ، ونقلت أقوال المفسرين في تفسير معنى لفظة (الوسط) ومشتقاتها في القرآن

(١) يُنْظَرُ : مُعْجَمُ مَقَائِسِ اللُّغَةِ ، لِأَبِي الْحَسَنِ أَحْمَدَ بْنِ فَارِسِ بْنِ زَكْرِيَا ، (ت ٣٩٥ هـ) ، تَحْقِيقُ

: عَبْدُ السَّلَامِ هَارُونَ ، دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ ، بَيْرُوتُ ، بِلَادِ تَارِيخِ مَادَّةِ : (و س ط) ١٠٨/٦ .

(٢) يُنْظَرُ : الصَّحَّاحُ تَاجُ اللُّغَةِ وَصَحَّاحُ الْعَرَبِيَّةِ ، لِإِسْمَاعِيلِ بْنِ حَمَادِ الْجَوْهَرِيِّ ، (ت ٣٩٣ هـ) ،

تَحْقِيقُ : أَحْمَدُ عَبْدُ الْغَفُورِ عَطَا ، دَارُ الْعِلْمِ لِلْمَلَايِينِ ، بَيْرُوتُ ، لُبْنَانُ ، ط ٢ ، ١٤٠٧ هـ —

١٩٨٧م : مَادَّةُ (و س ط) ١١٦٧/٣ .

(٣) يُنْظَرُ : الْقَامُوسُ الْمُحِيطُ ، لِأَبِي الطَّاهِرِ مَجْدِ الدِّينِ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبِ الْفَيْرُوزَابَادِيِّ الصَّدِّيقِيِّ

الشِيرَازِيِّ ، (ت ٨١٧ هـ) ، مَوْسُوسَةُ الرِّسَالَةِ ، بَيْرُوتُ ، لُبْنَانُ ، بِلَادِ تَارِيخِ : مَادَّةُ (و س ط)

٤٠٦/٢ .

(٤) الْمَفْرُودَاتُ فِي غَرِيبِ الْقُرْآنِ ، لِأَبِي الْقَاسِمِ بْنِ حُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمَعْرُوفِ بِالرَّاعِبِ الْأَصْفَهَانِيِّ ، (ت

٥٠٢ هـ) ، دَارُ الْقَلَمِ ، دِمَشْقُ ، بِلَادِ تَارِيخِ : ٥٢٢ .

الكريم .

ويمكن تعريف الوسطية باستنباط ذلك من نصوص الشريعة الإسلامية وأحكامها ، فهي تعني : الموقف المعتدل بين طرفين ، فلا تميل إلى طرف دون آخر ، وإنما تقف الموقف الذي يقتضيه الميزان القسط ، ولا تسمح بطغيان طرف على آخر ، فلا إفراط ولا تفريط ، ولا غلو ولا تقصير ، وإنما هو القسطاس المستقيم بين المادية والروحية والواقعية والمثالية والفردية والجماعية .
وعلى هذا يمكن تعريف الوسطية بأنها : الاعتدال في المواقف ، أو الموقف المعتدل بين طرفين .

المطلب الثاني

الأصول الشرعية للوسطية

مع أن مصطلح (الوسطية) مصطلح معاصر إلا أن محتواه قديم مرتبط بوجود الإنسان نفسه ، فمن الطبيعي أن يتعرض الإنسان في حياته اليومية إلى التردد بين أكثر من موقف حيال قضية معينة ، وما يهمنا هنا هو الأصل الشرعي للوسطية في القرآن الكريم والسنة النبوية فهما الأصل الذي تدور عليه الأحكام ، وبهما يتذرع المتطرفون والمغالون في مواقفهم ولا ابتغي هنا استقصاء مفهوم الوسطية في القرآن الكريم أو السنة النبوية فقد تناولها من سبقوني للكتابة في هذا الموضوع ، وسأكتفي بإيراد بعض الشواهد للتدليل .

أولاً – الوسطية في القرآن الكريم :

من ذلك قوله تعالى في سورة الفاتحة : [7 8 9 : < ; = > ?
@ BA ZC⁽¹⁾ ، فجعل الله تعالى الصراط المستقيم طريق الخيار ، وهم الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصدّيقين والشهداء والصالحين ، وهو بين طريقي المغضوب عليهم والضالين ، وفي هذا توجيهه إلى أن ندعو ربنا أن يهدينا الصراط المستقيم الوسط

(١) سورة الفاتحة : الآيتان ٦ – ٧ .

المعتدل بين طرفين أحدهما عرف الحق وتركه ، فهو مغضوب عليه وهو منهج يمثل التفريط، والآخر لم يهتد للحق أصلاً فهو ضال ، وهو منهج الإفراط ، فهما منهجان دائران بين الغلوّ والجفاء .

قال ابن كثير : " غير صراط المغضوب عليهم ، وهم الذين فسدت إرادتهم ، فعلموا الحقّ وعدلوا عنه ، ولا صراط الضّالّين ، وهم الذين فقدوا العلم ، فهم هائمون في الضّلالة ، لا يهتدون إلى الحق " (١) .

فمن بين السبل الثلاثة التي ذكرتها السورة : سبيل الذين أنعم الله عليهم وسبيل المغضوب عليهم ، وسبيل الضالّين ، أمرنا بالالتزام بسبيل الذين أنعم الله عليهم ؛ لأنّه هو الصّراط المستقيم ، وهو المنهج الوسط المعتدل بين سبيلين منحرفين .

وقد جاء وصف الأمة في القرآن بالوسطية صريحاً في قوله تعالى [: :] ؛
< = > @? A B C D Z E (٢) ، وقد روي تفسير الوسط هنا
عن رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بقوله : (عدلاً) (٣) ، وفي رواية (عدولاً) (٤) .
وقد جاء في تفسيرها بأنهم " هم وسط بين النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وبين الأمم " (٥) .
وقال الطبري : " أرى أن الله تعالى ذكره ، إنّما وصفهم بأنهم وسط لتوسطهم في

(١) تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ الْمَسْمُوعِ بِـ (تَفْسِيرِ ابْنِ كَثِيرٍ) ، لِأَبِي الْفِدَاءِ عِمَادِ الدِّينِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ عُمَرَ كَثِيرِ الْقُرَشِيِّ الدَّمَشْقِيِّ ، (ت ٧٧٤هـ) ، دَارُ الْفِكْرِ لِلطَّبَاعَةِ وَالنَّشْرِ ، بَيْرُوتَ ، ١٤٠١هـ : ٢٩/١ .

(٢) سورة البقرة : الآية ١٤٣ .

(٣) سُنَنِ التِّرْمِذِيِّ ، لِأَبِي عَيْسَى مُحَمَّدَ بْنَ عَيْسَى التِّرْمِذِيِّ السُّلَمِيِّ ، (ت ٢٧٩هـ) ، تَحْقِيقُ : أَحْمَدَ مُحَمَّدَ شَاكِرٍ وَآخَرِينَ ، دَارُ إِحْيَاءِ التَّرَاثِ الْعَرَبِيِّ ، بَيْرُوتَ ، بِلَا تَارِيخٍ : ١٩٠/٥ ، رَقْمٌ (٢٩٦١) ، وَمُسْنَدُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ ، لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلِ الشَّيْبَانِيِّ ، (ت ٢٤١هـ) ، شَرْحُهُ وَوَضَعُ فَهَارِسَهُ : أَحْمَدُ مُحَمَّدَ شَاكِرٍ ، دَارُ الْمَعَارِفِ لِلطَّبَاعَةِ وَالنَّشْرِ بِمِصْرَ ، ١٣٦٨ هـ — ١٩٤٩ م : ٩/٣ .

(٤) جَامِعُ الْبَيَانِ عَنِ تَأْوِيلِ آيِ الْقُرْآنِ الْمَعْرُوفِ بِـ (تَفْسِيرِ الطَّبْرِيِّ) ، لِأَبِي جَعْفَرِ مُحَمَّدَ بْنِ جَرِيرِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ خَالِدِ الطَّبْرِيِّ ، (ت ٣١٠هـ) ، دَارُ الْفِكْرِ لِلطَّبَاعَةِ وَالنَّشْرِ ، بَيْرُوتَ ، ١٤٠٥هـ : ٧/٢ .

(٥) الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ : ٧/٢ .

الدِّين، فلا هم أهل غلوّ فيه ، غلوّ النَّصارى الذين غلوا بالترهُّب ، وقيل هم في عيسى ما قالوا فيه، ولا هم أهل تقصير فيه تقصير اليهود الذين بدّلوا كتاب الله ، وقتلوا أبناءهم ، وكذبوا على ربّهم، وكفروا به ، ولكنهم أهل توسّط واعتدال فيه ، فوصفهم الله بذلك ، إذ كان أحبّ الأمور إلى الله أوسطها ، وأمّا التأويل فإنّه جاء بأن الوسط العدل وذلك معنى الخيار ؛ لأنّ الخيار من الناس عدولهم "(١) .

وفي تعليقه على هذه الآية جمع سيد قطب الأقوال السابقة فقال: "إنها الأمة الوسط التي تشهد على الناس جميعًا ، فتقيم بينهم العدل والقسط ، وتضع لهم الموازين والقيم..... وإنها للأمة الوسط بكل معاني الوسط سواء من الوساطة بمعنى الحسن والفضل ، أو من الوسط بمعنى الاعتدال والقصد ، أو من الوسط بمعناه المادي الحسي (أمة وسطا) في التصور في والاعتقاد لا تغلو في التجرد الروحي ولا في الارتكاس المادي ، (أمة وسطا) في التفكير والشعور لا تجمد على ما علمت وتغلق منافذ التجربة والمعرفة ، ولا تتبع كذلك كل ناعق وتقلد تقليد القرود المضحك ، (أمة وسطا) في التنظيم والتنسيق لا تدع الحياة كلها للمشاعر والضمان ولا تدعها كذلك للتشريع والتأديب ، إنما ترفع ضمانات البشر بالتوجيه والتهديب وتكفل نظام المجتمع بالتشريع والتأديب ، (أمة وسطا) في الارتباطات والعلاقات لا تلغي شخصية الفرد ومقوماته ولا تلاشي شخصيته في شخصية الجماعة أو الدولة (أمة وسطا) في المكان في صرة الأرض وفي أوسط بقاعها وما تزال هذه الأمة التي عمر أرضها الإسلام إلى هذه اللحظة هي الأمة التي تتوسط أقطار الأرض، (أمة وسطا) في الزمان تنهي عهد طفولة البشرية من قبلها وتحرس عهد الرشد العقلي من بعدها وتقف في الوسط تنفض عن البشرية ما علق بها من أوهام وخرافات من عهد طفولتها وتصددها عن الفتنة بالعقل والهوى "(٢) .

مما تقدم يتضح أن الوسطية من أبرز خصائص هذه الأمة التي أراد الله لها أن تكن شاهداً على الناس أجمعين ، والآيات الدالة على هذا المعنى كثيرة لا تخفى على المتبصر .

(١) جامع البيان : ٧/٢ .

(٢) في ظلال القرآن ، سيد قطب ، (١٣٨٧ هـ - ١٩٦٧ م) ، دار الشروق ، الطبعة الشرعية الرابعة والثلاثون ، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م : ١٣١/١ .

ثَانِيًا - الوَسْطِيَّةُ فِي السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ :

من الشواهد النبوية على الوسطية حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : ((قال رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : يدعى نوح يوم القيامة ، فيقول : لبيك وسعديك يا رب ، فيقول : هل بلغت ؟ فيقول : نعم ، فيقال لأُمَّتِهِ : هل بلغكم ؟ فيقولون : ما أتانا من نذير ! فيقول : من يشهد لك ؟ فيقول : محمد وأُمَّتِهِ ، فيشهدون أنه قد بلغ ويكون الرسول عليكم شهيدًا ، فذلك قوله جل ذكره [: < = > ? @ A B C D E Z (1) ، والوسط: العدل)) (2) .

ومن ذلك أيضاً حديث جابر بن عبد الله - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - قَالَ : ((كنا عند النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فخطَّ خطًّا ، وخطَّ خطين عن يمينه ، وخطَّ خطين عن يساره ، ثم وضع يده على الخط الأوسط ، فقال هذه سبيل الله ، ثم تلا هذه الآية : [L K J M N P Q R S T U V Z (3))) (4) ، فالحديث حضٌّ على التزام الوسط من الأمور وتجنب التطرف .

ومثله حديث عبد الله بن مسعود - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - : أن رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - خطَّ خطًّا مربعًا ، وخطَّ وسط الخطِّ المربع وخطوطًا إلى جانب الخطِّ الذي وسط الخطِّ المربع ، وخطًّا خارجًا من الخطِّ المربع ، فقال : أتدرون ما هذا ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : هذا الإنسان الخطُّ الأوسط ، وهذه الخطوط إلى جانبه الأعراض تنهشه)) (5) .

(١) سورة البقرة : الآية ١٤٣ .

(٢) صَحِيحُ البُخَارِيِّ ، لأبي عبد الله مُحَمَّدَ بنِ إِسْمَاعِيلَ البُخَارِيِّ الجعفي ، (ت ٢٥٦هـ) ، تحقيق : د . مصطفى ديب البغا ، دار ابن كثير ، ودار اليمامة ، بَيْرُوتَ ، ط ٣ ، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م : ١٦٣٢/٤ ، رقم (٤٢١٧) .

(٣) سورة الأنعام : الآية ١٥٣ .

(٤) سُنَنُ ابْنِ مَاجَةَ ، لأبي عبد الله مُحَمَّدَ بنِ يَزِيدَ القَزْوِينِي ، (ت ٢٧٥هـ) ، تحقيق : مُحَمَّدُ فَوَّادُ عَيْدُ الباقي ، دار الفكر للطباعة والنشر ، بَيْرُوتَ ، بلا تاريخ : ٦/١ ، رقم (١١) وله شواهد .

(٥) سُنَنُ ابْنِ مَاجَةَ : ١٤١٤/٢ ، رقم (٤٢٣١) ، ومسند أحمد : ٣٨٥/١ .

ثالثاً - الوسطية في أقوال العلماء :

لخص القاسمي أقوال ابن تيمية - رَحْمَهُمَا اللهُ - فقال : " والفرقة الناجية أهل السنة ، وهم وسط في النحل ، كما أن ملة الإسلام وسط في الملل ، فالمسلمون وسط في أنبياء الله ، ورسوله ، وعباده الصالحين ، لم يخلو فيهم كما غلت النصارى فـ] ..

« a « ® - ° ± 2 3 μ ¶ »⁽¹⁾ ZĀ Ā Ā ¼ ½ ¼
فكانوا يقتلون الأنبياء بغير حق ، ويقتلون الذين يأمرون بالقسط من الناس وكلمًا جاءهم رسول بما لا تهوى أنفسهم كذبوا فريقًا وقتلوا فريقًا " .

ثم يقول : " ومن ذلك أن المؤمنين توسطوا في المسيح ، فلم يقولوا هو الله ، ولا ابن الله ، ولا ثالث ثلاثة ، كما تقول النصارى ، ولا كفروا به ، وقالوا على مريم بهتانًا عظيمًا ، حتى جعلوه ولد بغيّة ، كما زعمت اليهود ، بل قالوا : هو عبد الله ورسوله ، وكلمته ألقاها إلى مريم العذراء البتول ، وروح منه " (٢) .

المطلب الثالث

الفهم المنحرف للوسطية

مع أن أغلب المسلمين يقرون بوسطية الإسلام ومنهجه المعتدل إلا أن بعضهم يحاول متعمداً أو عن سوء فهم تحريف الموضوع عن جوهره الرئيس بتأويلات منحرفة ، تؤدي بالتالي إلى تشويه جوهر الإسلام وروحه ، وهذا المطلب مخصص لتوضيح بعض هذه الفهوم المنحرفة التي مثلتها الاتجاهات الآتية :

(١) سورة التوبة : الآية ٣١ .

(٢) محاسن التأويل ، المسمى بتفسير القاسمي ، لمحمد جمال الدين القاسمي ، (ت ١٩١٤ م) ، تصحيح وتعليق : محمد فؤاد عبد الباقي ، دار الفكر ، بيروت ، ط ٢ ، ١٣٩٨ هـ - ١٩٧٨ م : ٢٨٧/٢ .

أولاً - الاتجاه الأول :

وهو الذي يرى أن الوسطية هي الموقف المتوسط بين العبادة وبين تركها ، أو التوسط بين التمسك بالدين وبين نبذه ، أو التوسط بين التخلق بأهداب الدين وبين التحلل ، فكثيراً ما نسمع من يدعو المسلمة التي ترتدي الحجاب إلى مسايرة التطور ؛ لأن الإسلام وسط ، فلا مبرر للتشدد ، أو من يواظب على الصلوات الخمس في المسجد أنه متشدد ، وتدخل أعداء الإسلام ليزيدوا الطين بلة ، فصار المتمسكون بالدين يوصفون بالتطرف والغلو والأصولية ، وأن ارتداء المرأة للحجاب يثير الاستنكار والسخرية وهذه مسألة معروفة كشفتها أجهزة الإعلام ، وأشباه هذه كثير .

ثانياً - الاتجاه الثاني :

وهو الاتجاه الذي يسلكه المتشددون ، إذ يرون أن أي منهج ، أو فهم لا يوافق مقاصدهم أو مراميمهم ، فهو منهج متهاون متخاذل ، ومن الغريب أن نرى في بعض البحوث التي كتبت عن الوسطية في الإسلام ، أن بعضهم وقع بالخطأ الذي وقع فيه غيره ، فهو في الوقت الذي يحذر فيه من التطرف ، ويدعو إلى الوسطية ، تراه يكفر أغلب المسلمين لأنهم لا يوافقونه في بعض العقائد المختلف فيها بين المسلمين^(١) .

ثالثاً - الاتجاه الثالث :

وهذا الاتجاه يقرّ بالوسطية في الإسلام ، ولكنه يتصور أن الوسطية حالة جزئية لا يجوز تعميمها ، فهو يحفظ عن ظهر قلب الآيات والأحاديث التي وردت في الوسطية ، والتي تنهى عن التطرف والغلو والتعصب ، ولكنه يعتقد أنه لا يجوز تعميمها ، فيتمسك بظاهر اللفظ فقط.

رابعاً - الاتجاه الرابع :

وهذا الاتجاه لا يأبه بالوسطية ولا بغيرها من قواعد الإسلام من الناحية العملية ، فهو يتبع في مواقفه شخصاً يقلده ويأتمر بأمره ، لذلك فأصحاب هذا الاتجاه لا يؤبه لرأيهم ، فهم أشبه ببيادق الشطرنج ، وهذا الاتجاه هو الاتجاه الغالب للأسف الشديد .

(١) يُنظَرُ : وسطية أهل السنة والجماعة ، بحث للدكتور سفر بن عبد الرحمن الحوالي ، على شبكة الانترنت ، حيث هاجم الأشاعرة والماتريديّة لعدم موافقته إياه في صفة العلو والاستواء ، وهي من الصفات المختلف فيها بين أهل السنة والجماعة .

ومنشأ هذا الانحراف هو الجهل بحقيقة الإسلام على وجه العموم وبحقيقة الوسطية على وجه الخصوص ، وهذا يقتضي التأكيد على وسطية الإسلام والتتقيف بشأنها مع قواعد الإسلام الأخرى ، وإعادة الكتابة فيها بما يتوافق ومستجدات الحياة .

المَبْحَثُ الثَّانِي

بعض مظاهر الوسطية في الإسلام

إن اعتقاد بعض المسلمين أن الوسطية هي حالة خاصة تقتصر على الأحاديث التي وردت فيها ، وأنه لا يجوز تعميمها ، يستوجب الردّ على هذه المزاعم ، وإسقاطها ، فضلاً عن أهمية عرض هذه المظاهر لتوضيح مفهوم الوسطية ، وسأقتصر على بعضها ؛ لأن الغرض هنا هو التدليل لا التفصيل ، وهذا ما سأتناولها في المطالب الآتية :

المَطْلَبُ الأوَّلُ : من مظاهر الوسطية في العقيدة .

المَطْلَبُ الثَّانِي : من مظاهر الوسطية في الشريعة .

المَطْلَبُ الثَّالِثُ : من مظاهر الوسطية في الأخلاق والسلوك .

المَطْلَبُ الأوَّلُ

من مظاهر الوسطية في العقيدة

إن المتأمل لعقيدة الإسلام يجد أنها عقيدة وسط بين العقائد والأديان وأن المذهب الحقّ في الإسلام وسط بين الفرق الإسلامية ، وإن كانت جميع المذاهب والفرق تدعي أنها الفرقة الناجية ، وأنها تمثل المنهج الحق الذي كان عليه رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وصحابته رضيَ اللهُ عَنْهُمْ - ، وسأتجنب الخوض في التفاصيل كي لا أقع في الخطأ الذي وقع فيه غيري ، فليس المراد من هذا البحث الانتصار لهذا المذهب أو ذاك ، بل هو دعوة للتمسك بقاعدة مهمة من قواعد الإسلام ، من أجل الحوار ، وتهديئة النفوس ، وتجنب الفتن ما ظهر منها وما بطن .

وتتجلى وسطية الإسلام في العقائد بأنه منهج وسط بين المدرستين المادية والمثالية ، فالمدرسة المادية تقلل من قيمة العقل وأهميته وبعض اتجاهاتها ينكر أي دور للعقل ، وتعدّ المادة هي القوة الفعالة الوحيدة المؤثرة في صنع التاريخ وتطور المجتمع ونمو الفرد وتقلباته، وعلى العكس نجد المدرسة المثالية التي تخالف المدرسة المادية في تصوراتها ، وقللوا من قيمة المادة حتى كادوا ينكرونها ، فكان الإسلام وسطاً بين هاتين المدرستين ، فهو يجمع بين العقل والمادة ولا ينكر أثرهما في الحياة ولا يغلب جانباً على آخر ، فهو ينكر الخرافة والأساطير التي تهمل العقل ودوره ، كما يرفض عدّ العقل الوسيلة الوحيدة لبلوغ المعرفة ، ويرفض أيضاً الاتجاه المادي الذي ينكر اللامحسوسات ، فأقام الإسلام عقائده على براهين مقنعة وأدلة منطقية وحجج علمية ، فهو في الوقت الذي ينكر على المشركين شركهم ويطالبهم بالتوحيد ، وهو غيب محض ، يطالبهم بالدليل على دعواهم ، يقول تعالى: [! " \$ % & ') * , - . / 0 1 2 3 4

5Z⁽¹⁾ ، فمن المعلوم أنه لا برهان على وجود إله آخر مع الله ، إنما هي دعوى لا تستند إلى أساس ، فجاء تقرير القرآن لمنهج الوسطية في العقيدة شاملاً ومتكاملاً ، وذلك أنّ العقيدة هي الأساس ، وعليها البناء، فأى انحراف فيها يسري على ما سواها ويؤثر فيه ، وتقدمت الإشارة إلى وسطية الإسلام بين الديانتين اليهودية والنصرانية ، والشواهد على ذلك كثيرة أسهبت الكتب في إيرادها .

ومما تجدر الإشارة إليه أن في باب العقائد أمور مختلف فيها بين المسلمين ، ويمكن تمييز ثلاثة اتجاهات رئيسية ينبغي ملاحظتها في أي حديث عن الوسطية ، وفي أية دعوة للحوار بين أبناء الأمة الواحدة ، أو بين الإسلام والأديان السماوية الأخرى :

١. اتجاه لا تقوم عقيدته على أسس علمية صحيحة ، وهذا دأب بعض الأديان والفرق المنحرفة كالبودية والوثنية والبيانية والسمكانية والبهائية وغيرها ، وقد رفضت أغلب الأمة طروحاتهم ومعتقداتهم .

٢. اتجاه لا تقوم حججه على أسس علمية صحيحة ، في بعض المسائل الاعتقادية لا جميعها ، كالاختلاف مع المعتزلة في خلق القرآن وغيره .

(١) سورة النمل : الآية ٦٤ .

٣. اتجاهات تختلف في بعض المسائل الاعتقادية لاختلاف الدليل والاستدلال به ، وهو شبيه بالخلاف الفقهي في بعض المسائل الفقهية ، فلكل فريق دليله وحججه المقنعة، كالخلاف في مسألة الجهر بالبسمة في الصلاة ، فهناك قضايا تتعلق بالعقيدة سكت عنها الصحابة – رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ – فاختلف الفقهاء فيها بعدهم .

إن الموقف الإسلامي الصحيح الذي أراه والذي ينسجم مع أخلاقيات الإسلام يتعلق بالاتجاه الثالث ، فلكل فريق حججه ومنطوقاته الفكرية ، وهم يتفقون في الأصول اتفاقاً كلياً ، ولكنهم يتناحرون في هذه المسائل ويكفر كل فريق الفريق الآخر ، والمسائل المختلف فيها اجتهادية تقبل هذا الرأي أو ذاك ، أو على أقل تقدير لا يوجب الاقتتال والتكفير ، وأن البحث عن نقاط الالتقاء خير من البحث عن نقاط الافتراق ، وما هذا إلا بسبب الجهل بجوهر الإسلام ، والتعصب الأعمى لهذا المعتقد أو ذاك فضلاً عن تدخلات مشبوهة لأطراف معادية تحاول زيادة الهوة بين المسلمين لمآربها الخاصة ، فمن الخطأ كل الخطأ معاملة المسلمين من أهل القبلة والتوحيد معاملة اليهود والنصارى والمشركين ، فهذا تعسف وأي تعسف .

المطلب الثاني

من مظاهر الوسطية في الشريعة

اعتمد الإسلام الوسطية في تشريعه في العبادات والمعاملات ، مثلما اعتمد على التيسير والمسامحة والأخذ بالأسهل والأيسر ، والشواهد على هذا كثيرة جداً لا تبقى لمخالف مجالاً للشك، اكتفي باختيار الشاهد الآتي الذي يعبر عن هذه الحقيقة بوضوح تام:

روى الشافعي : أنبأ مالك ، عن زيد بن أسلم : ((أَنَّ رَجُلًا اعْتَرَفَ عَلَى نَفْسِهِ بِالزَّنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – فَدَعَا لَهُ رَسُولُ اللَّهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – فَأُتِيَ بِسَوْطٍ مَكْسُورٍ ، قَالَ : فَوْقَ هَذَا ، فَأُتِيَ بِسَوْطٍ جَدِيدٍ لَمْ تُقَطَّعْ ثَمَرَتُهُ ، فَقَالَ : بَيْنَ هَذَيْنِ ، فَأُتِيَ بِسَوْطٍ قَدْ لَانَ وَرَكِبَ بِهِ ، فَأَمَرَ بِهِ ، فَجُلِدَ ، قَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ أَنْ لَكُمْ أَنْ تَنْتَهُوا عَنْ حُدُودِ اللَّهِ ، فَمَنْ أَصَابَ مِنْ هَذِهِ الْقَادُورَاتِ شَيْئًا فَلْيَسْتَتِرْ بِسِتْرِ اللَّهِ ،

فَإِنَّهُ مَنْ يُبْدِي لَنَا صَفْحَتَهُ نُقَمَّ عَلَيْهِ كِتَابَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ((^(١))).

والسوط الذي لم تقطع ثمرته ، أي : لم يقطع طرفه ، فالحديث فيه دليل على أنه ينبغي أن يكون السوط الذي يجلد به الزاني متوسطاً بين الجديد والعتيق ، وهكذا إذا كان الجلد يعود ينبغي أن يكون متوسطاً بين الكبير والصغير ، فلا يكون من الخشب التي تكسر العظم وتجرح اللحم ولا من الأعواد الرقيقة التي لا تؤثر في الألم ، وينبغي أن يكون متوسطاً بين الجديد والعتيق^(٢) .

فقد راعى رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - الوسطية في اختيار السوط الذي يجلد به الزاني ، ولو قارنا بين فعل رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بإقامة الحد على أحد مرتكبي الكبائر ، وبين ما جرى من فنون التعذيب المختلفة والمبتكرة لمسلمين أبرياء ، وكل ذنبهم أنهم كانوا من مذهب أو ملة مغايرة ، أو معتقد مخالف ، لعلمنا حجم الكارثة ، وشدة المصيبة التي نحن فيها ، ولعلمنا الحاجة الملحة الضرورية لفهم الإسلام مجدداً ، ولمعرفة قواعده الجوهرية ، ومنها الوسطية .

ومن الشواهد أيضاً التي أمر بها الإسلام ، والتي سأكتفي بذكرها فقط تعويلاً على نباهة القارئ في تحليلها :

١ . قوله تعالى : [h i k j m l n o p q z]^(٣) .

٢ . قوله تعالى : [Ê Ê Ì Í Î Ï Ñ Ò Ó]^(٤) .

٣ . قال النووي : " يحرم على الساعي أخذ كرائم المال في أداء الزكاة ، بل يأخذ الوسط ، ويحرم على رب المال إخراج شر المال "^(٥) .

(١) سنن البيهقي الكبرى ، لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي ، (ت ٤٥٨ هـ) ، تحقيق : محمد عبد القادر عطا ، مكتبة دار الباز ، مكة المكرمة ، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م : ٣٢٦/٨ .

(٢) يُنظَرُ : نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار ، لمحمد بن علي بن محمد الشوكاني ، (ت ١٢٥٠هـ) ، مكتبة دار الجبل ، بيروت ، ط ١ ، ١٩٧٣م : ٢٨٤/٧ - ٢٨٥ .

(٣) سورة الإسراء : الآية ١١٠ .

(٤) سورة الفرقان : الآية ٦٧ .

(٥) شرح صحيح مسلم ، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف بن مري النووي ، (ت ٦٧٦هـ) ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ١٣٩٢هـ : ١٩٧/١ .

المطلب الثالث

من مظاهر الوسطية في الأخلاق والسلوك

إن التتبع لهدي النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يعرف تمام المعرفة معنى الوسطية والاعتدال ، والتيسير ونبذ التشدد في الأخلاق والسلوك ، فمنهجه كله قائم على الاعتدال .
ومن الشواهد على الوسطية في الأخلاق والسلوك ، ما صحَّحَ عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - فِي صُوفِ رَسُولِ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَتْ : ((مَا خَيْرَ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا ، فَإِنْ كَانِ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ عَنْهُ ، وَمَا انْتَقَمَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لِنَفْسِهِ إِلَّا أَنْ تُنْتَهَكَ حُرْمَةُ اللهِ فَيَنْتَقِمُ اللهُ بِهَا)) (١) .

ومن المناسب هنا أن أذكر أن التوسط في الأخلاق ، لا يعني البينية ، أي : الوسط بين خلقين دائماً ، فلا وسطية بين الصدق والكذب مثلاً ، لأن الوسط يعني العدل ، كما تقدم في التعريف اللغوي ، لذلك حث القرآن الكريم على التحلي بالأخلاق الحميدة ، إذ لا بديل لها ولا توسط بينها وبين الأخلاق الرذيلة ، والشواهد على ذلك كثيرة جداً لا يصعب على القارئ معرفتها وتتبعها ، منها : قوله تعالى : [J I H G F E]
[ZK (٢) ، و [ZX WV UT S] (٣) .

وقد حث القرآن الكريم على الخلق الحسن في التعامل مع المخالفين والمعارضين فقال تعالى : [Z [\] ^ ` ba dc fedc j ihgfedc
k ml pon qrstu vwxyz | } ~
بِاللَّهِ ۞ ۞ ۞ (٤) .

كما عاب القرآن الكريم على منهج صرنا نلحظه بكثرة في أيامنا هذه ، ألا وهو الكيل بمكيالين ، وشنع على هؤلاء الذين يضعون القوانين أو يطبقونها على أنفسهم وعلى أتباعهم

(١) صحیح البخاری : ٢٤٩١/٦ ، رقم (٦٤٠٤) .

(٢) سورة الأعراف : الآية ١٩٩ .

(٣) سورة الشعراء : الآية ٢١٥ .

(٤) سورة فصلت : الآيات ٣٤ - ٣٦ .

أما الإسلام ، فهو آخذ بمصلحة الفرد ومصلحة المجتمع في وقت واحد ، فهو يحترم الملكية الفردية ويقرّها ،؛ لأنها توافق الفطرة الإنسانية ولكنه لا يقرّها مطلقاً من كل قيودها ، بل جعل لها ضوابط وقيود تحول دون الاعتداء على مصلحة المجتمع ، وكذلك يحترم مصلحة المجتمع دون التعدي على مصلحة الفرد ، ففيه الإرث والوصية والزكاة والصدقة وغير ذلك من وجوه الإنفاق المشروعة ، كما حرّم الاحتكار والربا والغش وغيرها من وجوه الاكتساب المحرّمة^(١) .

المبحث الثالث أضرار الغلو والتطرف

تقدم أن الخروج عن وسطية الإسلام واعتداله ، يؤدي إلى شيوع مظاهر سلبية في المجتمع الإسلامي ، تسيء إلى الإسلام والمسلمين ومن هذه الآثار الخطيرة : التطرف ، والغلو ، والطائفية ، ونحوها ، ومحدودية هذا البحث لا تسمح بالإسهاب في ذكر أسباب هذا التطرف ونتائجه وآثاره لذلك سأقتصر على عرض ومناقشة بعض أضرار التطرف وما يجنبه على المتطرف وعلى المسلمين من عواقب وخيمة .

لقد حذر الرسول الكريم — صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ — من الغلو والتطرف ، فقال رَسُولُ اللهِ — صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ — : ((إِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ فِي الدِّينِ ؛ فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِالْغُلُوِّ فِي الدِّينِ))^(٢) .

والمشكلة أن هؤلاء الغالين المتطرفين يظنون أنفسهم على خير ، وأنهم على الصراط المستقيم ، وما سواهم في ضلال مبين ، [أَآءَ ۞ ۞ ۞ ۞ ۞ ۞]^(٣) ، ومن

(١) يُنْظَرُ : الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ .

(٢) الْمُتَنَقَّى مِنَ السُّنَنِ الْمُسْنَدَةِ عَنْ رَسُولِ اللهِ — صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ — ، لِأَبِي مُحَمَّدَ عَبْدَ اللهِ ابْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْجَارُودِ النِّيْسَابُورِيِّ ، (ت ٣٠٧هـ) ، تحقيق : عَبْدَ اللهِ عُمَرَ الْبَارُودِيِّ ، مُؤَسَّسَةُ الْكِتَابِ النَّقَائِيَّةِ ، بَيْرُوتَ ، ط١ ، ١٤٠٨ هـ — ١٩٨٨ م : ١٢٧ ، رقم (٤٧٣) .

(٣) سورة الأنعام : الآية ٤٣ .

مظاهر التزيين العناد ، وسوء الفهم في الدين ، والامتناع عن الرجوع إلى أهل العلم ؛
لئلاً يُبصروهم ويُرشدوهم إلى الصواب ، وليبقوا في غيِّهم وضلالهم ، والعلامة الدالة
على ضلال هؤلاء المتطرفين تحذير قادتهم لهم من محاوراة الآخرين خشية افتضاح
أمرهم ، والحذر من تبصر هؤلاء لئلاً يعودوا إلى رشدهم.

فالرجوع إلى علماء الأمة وعدم الاعتزاز برأي شاذ لعالم أو قائد ليس أمراً مهماً
فحسب، بل هو واجب لا مناص منه ، وكذلك الحذر من تفسير الأمور بظواهرها ، أو بما
يظنه صواباً ، بعيداً عن أقوال علماء الأمة ، ويدل لهذا ما رواه عروة بن الزبير – رَحْمَةُ
اللهُ – الذي هو من خيار التابعين ، وهو أحدُ الفقهاء السبعة بالمدينة في عصر التابعين ،
قال ((قلت لعائشة زوج النبيِّ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – وأنا يومئذ حديث السنِّ : أرأيتِ
قول الله تبارك وتعالى: [U V W X Y Z \] ^ _ a ` b c d

Zf e^(١) ، فما أرى على أحد شيئاً أن لا يطوِّف بهما ، فقالت عائشة – رَضِيَ
اللهُ عَنْهَا – : كلاً ! لو كانت كما تقول كانت : فلا جناح عليه أن لا يطوِّف بهما ، إنّما
أنزلت هذه الآية في الأنصار ، كانوا يُهلُّون لمناة ، وكانت مناة حذو قديد ، وكانوا
يتحرَّجون أن يطوِّفوا بين الصفا والمروة ، فلمَّا جاء الإسلام سألوا رسول الله – صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – عن ذلك، فأنزل الله [U V W X Y Z \] ^ _ a ` b c d
Zf e dc^(٢) .

لقد بيَّن عروة – رَحْمَةُ اللهُ – سبب خطأه ، وهو حداثة سنه ، وقلة علمه ، وأعلمنا
أن الحالة الصحيحة تجاه هذه الأفكار هي الرجوع إلى أهل العلم .
ويؤيد هذا ما قاله عَبْدُ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ – رَضِيَ اللهُ عَنْهُ – : " لا يزال الناس
صالحين متماسكين ما أتاهم العلم من أصحاب مُحَمَّدٍ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – ومن
أكابرهم ، فإذا أتاهم من أصاغرهم هلكوا " (٣) .

(١) سورة البقرة : الآية ١٥٨ .

(٢) صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ : ٢ / ٦٣٥ ، رقم (١٦٩٨) .

(٣) الْجَامِع ، لمَعْمَرِ بْنِ رَاشِدِ الْأَزْدِيِّ ، (ت ١٥١ هـ) ، تحقيق : حبيب الأعظمي ، المكتب
الإسلامي ، ط ٢ ، (منشور بهامش كِتَابِ الْمُصَنَّفِ لِلصَّنْعَانِيِّ ج ١٠) ، بَيْرُوت ، ١٤٠٣ هـ :
٢٤٦/١١ ، والحديث رجاله موثقون . يُنظَرُ : مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ وَمَنْبَعُ الْفَوَائِدِ . لنور الدين علي بن =

وربما يعجب المرء بظاهر أعماله وعبادته ، فيظن في نفسه الخير وقد فات هؤلاء أن رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قد حذر من هذه المظاهر الخداعة فقال : ((إِنَّ أَوْفَ مَا أَخَافَ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ قَرَأَ الْقُرْآنَ ، حَتَّى إِذَا رُئِيَ بِهِجْتَهُ عَلَيْهِ وَكَانَ رَدَاءً لِلْإِسْلَامِ ، انْسَلَخَ مِنْهُ وَنَبَذَهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ ، وَسَعَى عَلَى جَارِهِ بِالسَّيْفِ وَرَمَاهُ بِالشَّرْكِ ، قُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! أَيُّهُمَا أَوْلَى بِالشَّرْكِ : الرَّامِي أَوْ الْمُرْمِي ؟ قَالَ : بَلِ الرَّامِي)) (١) .

وهذا كله يقودنا إلى السؤال الآتي : كيف يظن هؤلاء أن الحق معهم ، وكيف يظنون أنهم مجاهدين ، وهم يرون أن آيات القرآن الكريم وسنة النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، وجموع المسلمين تنبذهم ؟

إن التطرف والتخلق به ، يؤدي إلى قسوة النفوس ، والانحراف عن مبادئ المتطرف نفسه إلى مبادئ أخرى تفوح منها رائحة الانتقام والتشفي من معارضيهِ .

فقد يترك المتطرف محاربة أعداء الإسلام بعد أن يتعرض لصعوبات في قتاله معهم ، فعبر عن إفلاسه بالتحول إلى محاربة المسلمين أنفسهم ، فينتقم من المخالفين والأبرياء ، صاباً عليهم جم غضبه منفساً نغمته عليهم ، فيذهب ضحية طيشه الأبرياء ، الذين لا ناقة لهم ولا جمل إلا التواجد في موقع الجريمة ساعة حدوثها .

والأدهى من ذلك ما يقدموه من تبرير لفعاليتهم ، قياسه على بعض الأحاديث منها حديث أم سلمة - رضي الله عنها - أن رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال : ((يَعْوِذُ عَائِذُ بِالْبَيْتِ ، فَيُبْعَثُ إِلَيْهِ بَعَثٌ ، فَإِذَا كَانُوا بَيْنَدَاءَ مِنَ الْأَرْضِ ، خُسِفَ بِهِمْ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَكَيْفَ بِمَنْ كَانَ كَارِهَاً ؟ قَالَ : يُخَسَفُ بِهِ مَعَهُمْ ، وَلَكِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى نَبِيِّهِ)) (٢) .

=أبي بكر الهيثمي، (ت ٨٠٧ هـ) ، دار الريان للتراث ، بيروت ، ودار الكتاب العربي ، القاهرة ، ط ١ ، ١٤٠٧ هـ : ١٣٥/١ .

(١) صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، لأبي حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي، (ت ٣٥٤ هـ) ، تحقيق : شعيب الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط ٢ ، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م : ٢٨٢/١ ، رقم (٨١) .

(٢) متفق عليه، صحيح البخاري: ٧٤٦/٢ ، رقم (٢٠١٢) ، وصحيح مسلم: ٢٢٠٨/٤ ، رقم (٢٨٨٢) .

والقياس على هذا باطل ، فهذا الحديث عن آخر الزمان ، والخسف من قدر الله تعالى، ومع أننا لا ننكر أن الإنسان في مثل هذه الحوادث يبعث على نيته ، ولكن هل يرتضي المتطرف أن يقتل في مثل أهل بيته من نسوة وأطفال وشيوخ كبار ؟ هل فكر المتطرف بجريرة ترويع الأمنيين ، وترميل النساء ، وتنتيم الأطفال ، وتدمير المباني على من فيها ؟ أي عذر يقدمه للأطفال اليتامى الذين حرموا من أب أو أم ، أي عذر يقدمه للزوجات والأمهات التكلية ؟

إن المتطرف بأفعاله هذه يدق آخر خشبة في نعشه من دون أن يدري ، فقد غاب عن باله بسبب حقه وتعاميه أن أية حركة أو منظمة أو مجموعة تستمد قوتها وديمومتها من المجتمع الذي تتحرك فيه ، وتعمل بين أوساطه ، فالمجتمع هو السياج الواقى ، وهو الرافد الذي يمدّ هذه الحركة أو تلك بالدماء الجديدة التي تديم زخم العمل ، ولكن مثل هذه الأعمال لن تؤدي إلا إلى انفصال خطير بين هذه المجامع وبين المجتمع ، وهذا ما يؤدي إلى نهاية هذه الحركات ، ولا سيما مع استغلال الأعداء لهذه الهوة بين الفريقين .

وربما برّر المتطرف أفعاله بأن القتلى من دين أو مذهب مغاير ، فيسحل قتلهم ، وغابت عنه أبرز خصيصة من خصائص الإسلام ، وهي رعاية أهل الذمة والمعاهدين والمستأمنين ومنع سفك دمائهم — وسيأتي إيراد الأدلة على ذلك — ، وتناسى أن القتل لا يكون إلا بشروط معينة، وأن معاملة المستأمنين معاملة أهل الحرب مخالف لقواعد الدين .

وغابت عن أذهان هؤلاء هنا جملة حقائق مهمة :

١ . إن واجب المسلم الداعي إلى الله تعالى لا يتمثل بقتل المخالفين ، بل بهدائيتهم إلى السبيل القويم ، أين هؤلاء من هدي المصطفى — عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَام — حين قفل من الطائف فجاءه ملك الجبال قائلاً له : ((إِنَّ اللَّهَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ ، وَأَنَا مَلَكُ الْجِبَالِ ، وَقَدْ بَعَثَنِي رَبُّكَ إِلَيْكَ لِتَأْمُرَنِي بِمَا شِئْتَ ، إِنْ شِئْتَ أَنْ أُطَبِّقَ عَلَيْهِمُ الْأَخْشَبِينَ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ — صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ — : بَلْ أَرْجُو أَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ مِنْ أَصْلَابِهِمْ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ ، لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا)) (١) .

٢ . إن قتل المستأمن أو المخالف في المذهب أو في العقيدة من دون مبرر لن يؤدي

(١) متفق عليه من حديث عائشة — رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا — ، صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ : ١١٨٠/٣ ، رقم (٣٠٥٩) ، وصَحِيحُ مُسْلِمٍ : ١٤٢٠ / ٣ ، رقم (١٧٩٥) .

إلا لزيادة الأحقاد مع كل نعش وجنازة ، ففتوسع دائرة الفتنة .

٣. إن التطرف والغلو يؤدي إلى تشويه سمعة الإسلام ، والصدّ عن دخول الدين ، الذي هو عماد الدعوة إلى الله تَعَالَى ، وقد أدت هذه الأفعال إلى نفور الناس والمسلمين من الجهاد والمجاهدين .

٤. نتج عن الغلو والتطرف محاولات غربية عنيفة للضغط على الدول العربية للأخذ بما يسمى بإصلاحات نحو الأخذ بالديمقراطية المزعومة ، وهذا مدخل معروف من مداخل العولمة تبتغي منه الهيمنة على المنطقة العربية .

لقد تناسى هؤلاء أيضاً أن العنف لا يولد إلا العنف ، وأن المعارضين يمتلكون أيضاً القوة والوسائل المعارضة ، وأن فيهم المتطرفين والمغالين الذين سيجدون في هذه الأعمال ذريعة للتشفي والانتقام ، وبذلك ستفتح أبواب الفتنة على مصراعيها ، وتوضع البلد على شفير حرب أهلية .

إن المخالفات الشرعية التي واكبت أفعال المتطرفين وإرهابهم للأمنيين كثيرة خطيرة، وأن تتبع الأضرار التي يلحقونها بالآخرين وبأنفسهم ، تجبر العاقل على التوقف والتنبه لما يجري، وتلزمه العودة السريعة إلى حظيرة الإسلام، ومن ذلك أيضاً فضلاً عما ذكرنا:

إتلافهم أموال الآخرين ، وفيهم يصدق قوله تعالى: [**WV U TS RQ**] **Z_ ^] \ | Z Y X** (١) .

وقد قال رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ((مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يَرِيدُ أَدَاءَهَا أَدَّى اللَّهُ عَنْهُ ، وَمَنْ أَخَذَ يَرِيدُ إِتْلَافَهَا أَتْلَفَهُ اللَّهُ)) (٢) .

ويتعلق بهذا استيلاؤهم على ممتلكات الآخرين ومركباتهم ، وقد قال - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ((لَا يَحِلُّ لِمَرِيٍّ أَنْ يَأْخُذَ مَالَ أَخِيهِ بِغَيْرِ حَقِّهِ ، وَذَلِكَ لِمَا حَرَّمَ اللَّهُ مَالَ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ)) (٣) .

(١) سورة البقرة : الآية ٢٠٥ .

(٢) صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ : ٨٤١/٢ ، رقم (٢٢٥٧) .

(٣) مسند أحمد : ٤٢٥/٥ ، رقم (٢٣٦٥٣) .

ومن هذا أخذ التبرعات عنوةً وتحت تهديد السلاح ، وفي هذا مخالفتان ظاهرتان ، إحداهما التهديد بالسلاح ، وسبق بيان حرمة ، والآخر سلب ماله ، وقد حرمت الشريعة الإسلامية أخذ المال على وجه الاستحياء ، فما بالك بما أخذ عنوة ؟
ومن ذلك أيضاً خطف الناس لتحصيل الأموال منهم ، تحت ذريعة الدعم المالي أو التمويل المالي ، وناهيك عما يسببه هذا من خوف وقلق ورعب للمخطوف ولذويه ، فهل اتقى هؤلاء دعوات المظلومين في الأسفار ، وهل اتقوا صرخة مظلومة تستغيث بالله : واغوثاه ، وارباه ؟

أين هؤلاء من قوله — صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ — : ((اتَّقُوا الظُّلْمَ ؛ فَإِنَّ الظُّلْمَ ظِلْمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)) (١) .

أين هؤلاء من الحديث الشريف : ((حَدَّثَنَا أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ — صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ — أَنَّهُمْ كَانُوا يَسِيرُونَ مَعَ النَّبِيِّ — صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ — فَنَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ ، فَانْطَلَقَ بَعْضُهُمْ إِلَى حَبْلٍ مَعَهُ فَأَخَذَهُ ، فَفَزِعَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ — صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ — لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَرُوعَ مُسْلِمًا)) (٢) .

وقد قال رَسُولُ اللهِ — صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ — هذا في المزاح ، فما بالك والسيف على الرقاب ؟

إن التبريرات التي يقدمها المتطرف واهية داحضة في حال توافر البدائل المتاحة ، فمحاربة المحتل ، أو نظام حكم ما ، لا تبرر قتل المدنيين بأي حال من الأحوال فليست هناك ضرورة ملجئة لهذا الفعل .

إن الكتاب الكريم ، والسنة النبوية المطهرة حافلان بالأدلة الدامغة التي تمنع ترويع المؤمنين وقتلهم ، ولعل في عرض بعضها إحياءً للنفوس الغافلة ، أو التي جانبها الصواب وظننت الخير في أفعالها ، ومن هذه الشواهد :

قوله تعالى : [! " # % & ' () * + , - . / 0

(١) صحیح البخاری : ٨٦٤/٢ ، رقم (٢٣١٥) ، وصحيح مسلم : ١٩٩٦ / ٤ ، رقم (٢٥٧٨) .
(٢) سنن أبي داود . لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي ، (ت ٢٧٥ هـ) ، تحقيق : محمد محيي الدين عبد الحميد . دار الفكر للطباعة والنشر ، بلا تاريخ : ٣٠١/٤ رقم (٥٠٠٤) .

1 32 4 65 7 98 : Z; (١)

قال رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : ((لَا تُقْتَلُ نَفْسٌ ظُلْمًا إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الْأَوَّلِ كِفْلٌ مِنْ دَمِهَا ؛ لِأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ سَنَّ الْقَتْلَ)) (٢) .
وعَدَّ الإسلامُ القتلَ جريمةً تستوجبُ القودَ أو الديةَ أو القصاصَ ، سواءَ أكانَ القتلُ عمداً أو خطأً ، يقولُ تباركُ وتعالى :

2 1 0 / . - , + *) (' & % \$ # " ! [
GF E C B A @ ? > = < ; : 9 8 7 6 5 4 3
W V U T R Q P O N M L K J I H
f e d c b a ` _ ^ \ [Z Y X
. (٣) Zr q p o n m l k j i h g

فالآيتانِ ظاهرَتا الدلالةَ في حكمِ من قتلَ مؤمناً خطأً أو عمداً ، وفيهما دليلٌ على بطلانِ الإرهابِ الذي يطالُ المسلمينَ من وجوه :

١ . إن القتلَ إما أن يكونَ مؤمناً أو غيرَ مؤمنٍ ، وهذا الأمرُ لا سبيلَ إلى معرفته ، إذا كانَ القتلُ من المسلمينَ ، والأمورُ تحملُ على الإيمانِ ، ودليلُ ذلكَ حديثُ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، قَالَ : ((بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - سَرِيَّةً إِلَى الْحُرَقَاتِ ، فَنَذَرُوا بِنَا فَهَرَبُوا ، فَأَدْرَكْنَا رَجُلًا ، فَلَمَّا غَشِيَنَاهُ ، قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَضَرَبْنَاهُ حَتَّى قَتَلْنَاهُ ، فَعَرَضَ فِي نَفْسِي شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ ، فَذَكَرْتُهُ لِلنَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، فَقَالَ : مَنْ لَكَ بِإِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّمَا قَالَهَا مَخَافَةَ السَّلَاحِ ، وَالْقَتْلِ ، قَالَ : أَفَلَا شَفَقْتَ عَنْ قَلْبِهِ حَتَّى تَعْلَمَ قَالَهَا مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ أَمْ لَا ؟ مَنْ لَكَ بِإِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ فَمَا زَالَ يَقُولُهَا ، حَتَّى وَدِدْتُ أَنِّي لَمْ أُسَلِّمْ إِلَّا يَوْمئِذٍ ، قَالَ أَبُو ظَبْيَانَ : فَقَالَ سَعْدٌ : وَأَنَا وَاللَّهِ لَا أُقْتَلُ مُسْلِمًا حَتَّى يَقْتُلَهُ ذُو الْبَطِينِ - يَعْنِي : أُسَامَةَ - ،

(١) سورة المائدة : الآية ٣٢ .

(٢) متفق عليه من حديث عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ : ١٢١٣/٣ ، رقم (٣١٥٧) ، وَصَحِيحُ مُسْلِمٍ : ١٣٠٣/٣ ، رقم (١٦٧٧) .

(٣) سورة المائدة : الآيتان ٩٢ - ٩٣ .

فَقَالَ رَجُلٌ : أَلَيْسَ قَدْ قَالَ اللَّهُ : [ZJ I HGF (١) ، فَقَالَ سَعْدٌ : قَدْ قَاتَلْنَا حَتَّى لَمْ تَكُنْ فِتْنَةً ، وَأَنْتَ وَأَصْحَابُكَ تُرِيدُونَ أَنْ تُقَاتِلُوا حَتَّى تَكُونَ فِتْنَةً)) (٢) ، فَاَلْقَتِيلَ مَوْمِنَ شَاءَ الْمَتَطَرَفِ أَمْ أَبِي بِنَصِّ هَذَا الْحَدِيثِ .

٢. إِنْ الْقَتِيلُ إِذَا أَنْ يَكُونَ قَتْلُهُ خَطَأً أَوْ عَمْدًا ، فَإِنْ كَانَ قَتْلُهُ عَمْدًا فَجَزَاءُ الْقَاتِلِ جَهَنَّمَ ، بِنَصِّ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ، وَمَنْ كَانَ مَصِيرُهُ جَهَنَّمَ لَا يَحِقُّ لَهُ ادْعَاءُ الْإِسْلَامِ وَالِدَفْعِ عَنْهُ .

٣. إِنْ الْقَتِيلُ قَدْ قُتِلَ خَطَأً ، وَهَذَا يُوجِبُ عَلَى قَاتِلِهِ أَنْ يَسْلِمَ دِيَةَ إِلَى أَهْلِ الْقَتِيلِ ، وَهَذَا مَا لَمْ نَعْلَمْهُ قَدْ حَصَلَ قَطْ ، فَاَلْقَتِيلَ مَطَالِبَ بَدِيَةِ الْقَتِيلِ إِنْ كَانَ قَتْلُهُ خَطَأً ، وَلَمَّا عَلِمْنَا عَدَمَ تَحَقُّقِ هَذَا الشَّرْطِ ، عَلِمْنَا ضَلَالَ الْقَاتِلِ ، وَإِنْ قِيلَ : إِنْ الْقَاتِلُ لَمْ يَجِدْ دِيَةَ ، فَعَلِيهِ كَفَّارَةُ صِيَامِ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعِينَ ، فَمَا حَالُ مَنْ قَتَلَ حَشْدًا فِيهِ الْعَشْرَاتُ ؟ أَمَا قَتْلُ الْمَعَاهِدِ وَالْمُسْتَأْمِنِ عَمْدًا أَوْ خَطَأً ، فَهُوَ حَرَامٌ لَا خِلَافَ فِي ذَلِكَ ، وَقَدْ وَرَدَ عِدَدٌ كَبِيرٌ مِنَ الْأَحَادِيثِ الَّتِي تَنْتَهِي عَنْ ذَلِكَ ، مِنْهَا قَوْلُهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : ((مَنْ قَتَلَ مَعَاهِدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ وَإِنْ رِيحَهَا تُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا)) (٣) . وَالْمَعَاهِدُ هُوَ الَّذِي لَهُ عَهْدٌ مَعَ الْمُسْلِمِينَ سِوَاءَ كَانَ بَعْدَ جُزِيَّةٍ ، أَوْ هُدْنَةٍ مِنْ سُلْطَانٍ ، أَوْ أَمَانٍ مِنْ مُسْلِمٍ (٤) .

وَأَمَّا قَتْلُ الْمَعَاهِدِ خَطَأً ، فَقَدْ أَوْجَبَ اللَّهُ فِيهِ الدِّيَةَ وَالْكَفَّارَةَ ، كَمَا تَقَدَّمَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى :

T R Q P O N M L K J I H G F E [
 . (٥) Za ^ N [Z Y X W V U

إِنْ التَّخْرِيرَ بِالشَّبَابِ بِمَعْسُولِ الْكَلَامِ ، وَبِانْتِقَاءِ الْآيَاتِ وَالْأَحَادِيثِ الَّتِي تُوَافِقُ مَرَامِي

(١) سورة البقرة : الآية ١٩٣ .

(٢) صَحِيحُ مُسْلِمٍ : ٩٦/١ ، رَقْمُ (٩٦) .

(٣) صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ : ١١٥٥/٣ ، رَقْمُ (٢٩٩٥) .

(٤) يُنْظَرُ : فَتْحُ الْبَارِي شَرْحُ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ ، لِأَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ الْمَعْرُوفِ بِابْنِ حَجَرٍ الْعَسْقَلَانِيِّ (ت

٨٥٢ هـ) ، تَحْقِيقُ : مُحَمَّدُ فُوَادُ عَبْدُ الْبَاقِي ، وَمُحِبُّ الدِّينِ الْخَطِيبُ ، (ت ١٩٦٩ م) ، دَارُ

الْمَعْرِفَةِ ، بَيْرُوتُ ، ط ١ ، ١٣٧٩ هـ : ٢٧٠/٦ .

(٥) سورة المائدة : الآية ٩٢ .

المتطرفين جريمة أخرى تضاف إلى سلسلة الجرائم السابقة ، فعلى الشباب الحذر من خزي الدنيا ، وعذاب الآخرة ، وواجب المسلم ليس سفك الدماء ، بل اتقاء الله تعالى في المسلمين من الشيوخ والكهول والشباب ، واتقاء الله في المسلمات من الأمهات والبنات والأخوات والعمات والخالات ، واتقاء الله في الشيوخ الرُكَّع والأطفال الرُضَّع ، واتقاء الله في الدماء المعصومة والأموال المحترمة ، عسى الله أن يتوب عليهم .

ومن الأعذار الواهية التي قدمها ويقدمها المتطرفون لتبرير أعمالهم وصفهم المخالفين بالردة ، وربما سحب هذا الوصف ليشمل مدينة بأكملها وهذا الأمر عجاب ، فلو افترضنا جدلاً أن في هذه المدينة مرتدين ، فكيف يجوز وصف مدينة بتمامها بالردة ؟ أين هؤلاء من قوله تعالى : [P O N M L K J I H G F E D C

؟ ^(١) Z ^ _ \ [Z Y M V U T S R

وكذلك وصفهم للمخالفين بالشرك ، ولا أدري لم لا تكون الأوصاف معكوسة ، فما

الذي يمنع من وصفهم هم بالردة ، أو بالشرك أو بالحرابة [O N M L K

^ _ \ [Z Y X W V U T S R Q P

؟ ^(٢) Z n m l k j i h g f e d b a

إن تكفير المسلمين ونعتهم بالشرك وبالردة ، من الدواهي التي ابتلينا بها ، وليس لقائل هذا دليل من كتاب أو سنة ، بل الكتاب والسنة حجة على المخالف ، ومن الشواهد التي تؤيد ما ذهب إليه :

قال رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ((أَيُّمَا امْرَأٍ قَالَ لِأَخِيهِ: يَا كَافِرُ! فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا ، إِنْ كَانَ كَمَا قَالَ ، وَإِلَّا رَجَعَتْ عَلَيْهِ)) ^(٣) .

وعن أَبِي ذَرٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ ((وَمَنْ دَعَا رَجُلًا بِالْكَفْرِ ، أَوْ قَالَ: عَدُوَّ اللَّهِ! وَلَيْسَ كَذَلِكَ ، إِلَّا حَارَّ عَلَيْهِ)) ^(٤) ، فهذا

(١) سورة الفتح : الآية ٢٤ .

(٢) سورة المائدة : الآية ٣٣ .

(٣) متفق عليه من حديث ابنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - ، صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ : ٢٢٦٤/٥ ، رقم (٥٧٥٣) ، وصَحِيحُ مُسْلِمٍ : ٧٩/١ ، رقم (٦٠) .

(٤) صَحِيحُ مُسْلِمٍ : ٧٩/١ ، رقم (٦١) .

الوعيد في حق من كفرَ رجلاً واحداً ، فما بالك بتكفير أمة ؟

وإن كان عذرهم في تطرفهم أنهم يواجهون العنف بالعنف ، فنقول متى تنتهي دوامة العنف هذه ؟ ومن الضحية في هذه الحرب التي لا طائل من ورائها إلا إضعاف الإسلام والمسلمين ، واين هؤلاء من قوله — صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ — : ((مَنْ أَرَادَ أَنْ يُفَرِّقَ أُمَّرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَهِيَ جَمِيعٌ ، فَاضْرِبُوهُ بِالسَّيْفِ كَأَنَّ مَنْ كَانَ)) (١) .

إن هذه الطروحات ، وهذه الممارسات لم نقرأ أو نسمع لها مثيلاً إلا على أيدي الفرق الضالة المنحرفة في الإسلام ، أمثال حركة الزنج ، والباطنية ، والخوارج ، وأشباههم ، فليأتوا بدليل واحد من سنة المعصوم — صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ — أو من آثار الصحابة والتابعين — رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ — تؤيد ما ذهبوا إليه .

إن بعض الممارسات الإرهابية المتطرفة التي تصدر عن فئات معينة سواء أكانت محتلة ، كالصهاينة ، أو الأمريكان ، أو من بعض الفرق الضالة المحسوبة على الإسلام ، متوقعة ومعروفة ، فكل إناء بالذي فيه ينضح ، وهؤلاء مهما قدموا من تبريرات أو ذرائع، فهي ساقطة واهية ، لا يؤبه لها ولا بها ، ولكن أن يتذرع بعضهم بالدين لتبرير أفعاله الشنيعة ، فهذا أمر لا يمكن القبول به بأي شكل من الأشكال .

(١) صَحِيحُ مُسْلِمٍ : ٣ / ١٤٧٩ ، رقم (١٨٥٢) .

الخاتمة

من هذه العجالة السريعة مع آيات الله سبحانه وتعالى وهدى النبي - صلى الله عليه وسلم - يتأكد لنا أن الوسطية هي خاصية الإسلام البارزة ، الذي تعتبر مهمة توضيحه للناس من أجل ما يقدم للإسلام من خدمات في هذه السنوات العجاف التي تشن فيها أكبر هجمة على الإسلام والمسلمين .

إن الدفاع عن الإسلام والدعوة إليه في حاجة إلى رجال يملأ قلوبهم الإخلاص والصدق ويملاً عقولهم الوعي والعلم والمعرفة ، يعرضون الإسلام فيحسنون عرضه ويدافعون عنه فيعز جانبه وتعلو رايته وهم في كل ذلك يسيرون على خط الوسطية والاعتدال ، وإن الوسطية منهج حياة وتشريع متكامل ، لا يقبل التجزئة والتفريق .

أن من أهم أسباب نشوء جماعات الغلو والتطرف بين المنتسبين إلى الدعوة في هذا العصر هو الجهل بحقيقة الوسطية ، بل الجهل بمكانتها في الإسلام .، فضلاً عن عدم ممارسة الوسطية على وجهها الصحيح من قبل بعض الدعاة والملتزمين .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد الأولين والآخرين، وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

المصادر والمراجع

١. تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ الْمَسْمُوعِ بِـ (تَفْسِيرُ ابْنِ كَثِيرٍ) ، لِأَبِي الْفَدَاءِ عِمَادِ الدِّينِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُمَرَ كَثِيرٍ الْقُرَشِيِّ الدَّمَشْقِيِّ ، (ت ٧٧٤هـ) دَارُ الْفِكْرِ لِلطَّبَاعَةِ وَالنَّشْرِ ، بَيْرُوتَ ، ١٤٠١هـ .
٢. جَامِعُ الْبَيَانِ عَنْ تَأْوِيلِ آيِ الْقُرْآنِ الْمَعْرُوفِ بِـ (تَفْسِيرِ الطَّبْرِيِّ) ، لِأَبِي جَعْفَرِ مُحَمَّدِ بْنِ جَرِيرِ بْنِ يَزِيدِ بْنِ خَالِدِ الطَّبْرِيِّ (ت ٣١٠هـ) دَارُ الْفِكْرِ لِلطَّبَاعَةِ وَالنَّشْرِ ، بَيْرُوتَ ، ١٤٠٥هـ .
٣. سُنَنُ ابْنِ مَاجَةَ ، لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدِ الْقَزْوِينِيِّ ، (ت ٢٧٥هـ) ، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدِ فَوَّادِ عَبْدِ الْبَاقِي ، دَارُ الْفِكْرِ لِلطَّبَاعَةِ وَالنَّشْرِ ، بَيْرُوتَ ، بِلَا تَارِيخٍ .
٤. سُنَنُ أَبِي دَاوُدَ . لِأَبِي دَاوُدَ سُلَيْمَانَ بْنِ الْأَشْعَثِ السَّجِسْتَانِيِّ الْأَزْدِيِّ ، (ت ٢٧٥هـ) ، تَحْقِيقُ : مُحَمَّدٌ مَحْيِي الدِّينِ عَبْدِ الْحَمِيدِ . دَارُ الْفِكْرِ لِلطَّبَاعَةِ وَالنَّشْرِ ، بِلَا تَارِيخٍ .
٥. سُنَنُ الْبَيْهَقِيِّ الْكُبْرَى ، لِأَبِي بَكْرٍ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الْبَيْهَقِيِّ ، (ت ٤٥٨ هـ) ، تَحْقِيقُ : مُحَمَّدٌ عَبْدِ الْقَادِرِ عَطَا ، مَكْتَبَةُ دَارِ الْبَازِ ، مَكَّةُ الْمَكْرَمَةِ ، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م .
٦. سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ ، لِأَبِي عَيْسَى مُحَمَّدَ بْنِ عَيْسَى التِّرْمِذِيِّ السُّلَمِيِّ ، (ت ٢٧٩هـ) ، تَحْقِيقُ : أَحْمَدُ مُحَمَّدُ شَاكِرٌ وَآخَرِينَ ، دَارُ إِحْيَاءِ التَّرَاثِ الْعَرَبِيِّ ، بَيْرُوتَ ، بِلَا تَارِيخٍ .
٧. شَرْحُ صَحِيحِ مُسْلِمَ ، لِأَبِي زَكَرِيَّا مُحَمَّدِ بْنِ يُحْيَى بْنِ شَرَفِ بْنِ مُرِي النَّوَوِيِّ ، (ت ٦٧٦هـ) ، دَارُ إِحْيَاءِ التَّرَاثِ الْعَرَبِيِّ ، بَيْرُوتَ ، ١٣٩٢هـ .
٨. الصَّحَّاحُ تَاجُ اللُّغَةِ وَصَحَّاحُ الْعَرَبِيَّةِ ، لِإِسْمَاعِيلِ بْنِ حَمَادِ الْجَوْهَرِيِّ (ت ٣٩٣هـ) ، تَحْقِيقُ : أَحْمَدُ عَبْدِ الْغَفُورِ عَطَا ، دَارُ الْعِلْمِ لِلْمَلَائِينِ بَيْرُوتَ ، لُبْنَانَ ، ط٢ ، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧م .
٩. صَحِيحُ ابْنِ حِبَّانَ بِنْتَرْتِيبِ ابْنِ بَلْبَانَ ، لِأَبِي حَاتِمِ مُحَمَّدِ بْنِ حِبَّانَ بْنِ أَحْمَدَ التَّمِيمِيِّ الْبَسْتِيِّ ، (ت ٣٥٤هـ) ، تَحْقِيقُ : شَعِيبُ الْأَرْنَؤُوطِ ، مَوْسَسَةُ الرِّسَالَةِ ، بَيْرُوتَ ، ط٢ ، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣م .

١٠. صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ ، لأبي عبد الله مُحَمَّد بن إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيِّ الْجَعْفِيِّ (ت ٢٥٦هـ) ، تحقيق : د . مصطفى ديب البغا ، دار ابن كثير ، ودار اليمامة ، بَيْرُوتَ ، ط ٣ ، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م .
١١. صَحِيحُ مُسْلِمٍ . لأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ) ، تحقيق : مُحَمَّد فؤاد عَبْد الباقي ، دار إحياء التراث العربي ، بَيْرُوتَ ، بلا تاريخ .
١٢. فَتْحُ الْبَارِي شَرْحُ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ ، لأحمد بن علي المعروف بابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ) ، تحقيق : مُحَمَّد فؤاد عَبْد الباقي ، ومُحِبُّ الدِّينِ الْخَطِيبِ ، (ت ١٩٦٩م) ، دار المَعْرِفَةِ ، بَيْرُوتَ ، ط ١ ١٣٧٩هـ .
١٣. فِي ظِلَالِ الْقُرْآنِ ، سيد قطب ، (١٣٨٧ هـ - ١٩٦٧م) ، دار الشروق ، الطَّبَعَةُ الشرعية الرابعة والثلاثون ، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م .
١٤. الْقَامُوسُ الْمُحِيطُ ، لأبي الطاهر مجد الدين مُحَمَّد بن يعقوب الفيروزآبادي الصديقي الشيرازي ، (ت ٨١٧ هـ) ، مؤسسة الرسالة بَيْرُوتَ ، لَبْنَانَ ، بلا تاريخ .
١٥. محاسن التأويل ، المسمى بتفسير القاسمي ، لمُحَمَّد جمال الدين القاسمي ، (ت ١٩١٤م) ، تصحيح وتعليق : مُحَمَّد فؤاد عَبْد الباقي ، دار الفكر ، بيروت ، ط ٢ ، ١٣٩٨ هـ - ١٩٧٨ م .
١٦. مُسْنَدُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ ، لأبي عبد الله أَحْمَدَ بن حنبل الشيباني ، (ت ٢٤١هـ) ، شرحه ووضع فهرسه : أَحْمَدُ مُحَمَّد شاکر ، دار المعارف للطباعة والنشر بمصر ، ١٣٦٨ هـ - ١٩٤٩م .
١٧. مُعْجَمُ مَقَابِيسِ اللُّغَةِ ، لأبي الحسن أَحْمَدَ بن فارس بن زكريا ، (ت ٣٩٥ هـ) ، تحقيق : عَبْد السلام هارون ، دار الكتب العلمية ، بَيْرُوتَ ، بلا تاريخ .
١٨. الْمُفْرَدَاتُ فِي غَرِيبِ الْقُرْآنِ ، لأبي القاسم بن حسين بن مُحَمَّد المعروف بالراغب الأصفهاني ، (ت ٥٠٢هـ) ، دار القلم ، دمشق ، بلا تاريخ .
١٩. الْمُنتَقَى مِنَ السُّنَنِ الْمُسْنَدَةِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لأبي مُحَمَّد عَبْدَ اللَّهِ ابن علي بن الجارود النيسابوري (ت ٣٠٧هـ) تحقيق : عَبْدَ اللَّهِ عُمَرُ البارودي ، مؤسسة الكتاب الثقافية ، بَيْرُوتَ ، ط ١ ، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨م .

٢٠. نيل الأوطار شرح مُنتقى الأخبار من أحاديث سيد الأختار ، لمحمد بن علي بن محمد الشوكاني ، (ت ١٢٥٠هـ) ، مكتبة دار الجيل ، بيروت ، ط ١ ، ١٩٧٣م .

٢١. وسطية أهل السنة والجماعة ، بحث للدكتور سفر بن عبد الرحمن الحوالي ، على شبكة الانترنت .

٢٢. الوسطية في ضوء القرآن ، للدكتور ناصر العمر ، دار الوطن ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م .